



المؤتمر الصاشر  
تونس من ٢٨ افريل الى ٢ ماي ١٩٧٥

الاتحاد العام العربي للتأمين  
الامانة العامة

### القرارات والتوصيات

فحت رعاية المعاهد الاكبر صاحب الفخامة رئيس الجمهورية التونسية ، انصتد المؤتمر الصاشر للاتحاد العام العربي للتأمين في مدينة تونس عاصمة الجمهورية التونسية خلال الفترة من ٢٨ نيسان (ايريل) الى ٢ آيار (مايو) ١٩٧٥ .

وقد افتتح جلسات المؤتمر نيابة عن فخامة الرئيس ممالي / مصطفى الإغنونى وزير المالية بالانابة .  
وقد حضر المؤتمر وفود تمثل ٧٠ هيئة تأمين واعادة تأمين عربية تتفق الى ١٦ قطرا عربيا  
ومندوبون مشاركون يمثلون حكومات ١١ قطرا عربيا ويمثلون عن اتحاد الاقتصاديين العرب والاتحاد الافرواسيوى للتأمين واعادة التأمين ومؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية بجنتيف ومبراهون عن اسواق التأمين الصربية والنمالية وممثلو الصحافة الصربية والنمالية .

وفي سادته روح الاخوة والتعاون بين ممثلى اسواق التأمين الصربية تداول المؤتمر في الامور المبروزة عليه واتخذ القرارات والتوصيات الاتية :-

#### أولا : اعتماد محاضر اجتماعات المؤتمر التاسع المنعقد في الخرطوم

اعتمد المؤتمر محاضر اجتماعات المؤتمر التاسع المنعقد في الخرطوم خلال الفترة من ٢٠ - ٢٤ شباط (فبراير) ١٩٧٤ .

#### ثانيا : اختيار رئيس واعضاء مجلس الاتحاد

قرر المؤتمر بالاجماع اختيار رئيس واعضاء مجلس الاتحاد على الوجه الاتى :-

رئيس	رئيس وفد تونس	السيد / محمد ا. ولد عيسى
نائبا للرئيس	رئيس وفد السودان	السيد / عز الدين السيد
نائبا للرئيس	رئيس وفد مصر	السيد / فتحي محمد ابراهيم
عضوا	رئيس وفد لبنان	السيد / انطوان م. مالى
عضوا	رئيس وفد العراق	السيد / اديب جليميران
عضوا	رئيس وفد الكويت	السيد / بدر سلطان الصيسى
عضوا	رئيس وفد المغرب	السيد / مفضل لخلو





ثالثا : طلبات الانضمام الى عنوية الاتحاد

وافق المؤتمر على قبول الشركات التالية اعضاء في الاتحاد :

الاردن	- شركة البحار العربية للتأمين المساهمة المحدودة
الجزائر	- الشركة المركزية لاعادة التأمين
دبي	- شركة يونيون انشورانس المحدودة
السومال	- الشركة الصومالية للتأمين
لبنان	- بفسوز انشورانس
لبنان	- الشركة السورية الاوروبية للضمان واعادة الضمان
المغرب	- شركة ألوف
تونس	- شركة البحر المتوسط للتأمين واعادة التأمين
تونس	- الشركة التونسية الفلاحية التونسية
موريتانيا	- الشركة الموريتانية للتأمين واعادة التأمين

وفوض المؤتمر مجلس الاتحاد في قبول اعضاء جدد متى توافرت فيهم شروط الصنوية .

رابعاً :  
مستمع

1 -

حسابات الاتحاد عن عام 1974 وتقرير مراقب الحسابات عنها والميزانية التقديرية لعام 1975

اطلع المؤتمر على حسابات الإيرادات والمصروفات لعام 1974 والميزانية الصومية كما فسح  
1974/12/31 وتقرير مراقب الحسابات عنها .  
ويقوم المؤتمر بحسابات عام 1974 مع اخذ الملاحظات التي ابدتها لجنة دراسة الميزانية  
في الاعتبار في السنوات المقبلة .

كما قرر المؤتمر ابراء لمة مجلس الاتحاد والامين الصام بشأن حسابات السنة المذكورة .

كما قرر المؤتمر تجديد اختيار السيد / محمد كمال عمر مراقباً لحسابات الاتحاد عن عام 1975  
مع رفع اصابه الي 200 جنيهها مصريا في السنة .

الميزانية التقديرية لعام 1975

يقر المؤتمر الميزانية التقديرية لعام 1975 كما عدلتها اللجنة المختصة على اساس ان مجموع  
كل من الإيرادات والمصروفات كالآتي :-

أ -	الإيرادات التقديرية	27860	جنيها
ب -	المصروفات التقديرية	31750	"
	الصافي	3890	"
ج -	مصروفات رأسمالية	4120	"
	يحول من احتياطي رأس المال		
	يحول من الاصول النقدية		

خامساً : استثمار اموال التأمين ( المصرف العربي للتأمين والاستثمار )

يوصي المؤتمر بأن تستمر اللجنة المكلفة بدراسة هذا الموضوع في اعمالها وان توالي دراساتها  
واتصالاتها وتقديم نتائج الدراسات والاتصالات الى المؤتمر القادم .

سادساً : تقارير اسواق التأمين العربية

اطلع المؤتمر على تقارير بعض اسواق التأمين العربية المقدمة ، وايماناً من المؤتمر بفائدة هذه  
التقارير فأند يوصي بما يلي :-

1 - تكليف الامة العامة باعداد هيكل موحد لتقارير اسواق التأمين العربية يعمم على الشركات  
الاعضاء من اجل ان تأتي تلك التقارير متناسقة في كيفية عرض محتوياتها .



٢- تكليف الامانة العامة باعداد خلاصة عن تقارير اسواق التأمين الصربية تقرأ في المؤتمر مع التوصية للشركات الاعضاء بارسال تقارير اسواقها في وقت مناسب قبل المؤتمر لتمكين الامانة العامة من اعداد التقرير الملخص.

#### مجمعات اعادة التأمين الصربية :

اطلع المؤتمر على التقارير المقدمة من قبل الشركات التي تدبر المجمعات الصربية ، فوجد المؤتمر ان التعاون الذي ابدته الشركات الاعضاء حتى الان هو تعاون دون مستوى طموح اسواق التأمين الصربية ، لذلك فان المؤتمر يوصي بما يلي :-

- ١- ان تهدي الشركات الاعضاء اهتماما اكبر في التعامل مع المجمعات وذلك بتقييم الشركات الاعضاء باسناد حصص من اعمالها لهذه المجمعات ، وان تزيد الشركات السندة من اعمالها المسندة الى المجمعات .
- ٢- ان يقوم مجلس الاتحاد بدراسة اوضاع المجمعات بما يكفل تدعيمها وتطويرها .

#### زيادة الاحتفاظ في المنطقة الصربية :

اطلع المؤتمر على تقرير اللجنة المكلفة بدراسة موضوع الاحتفاظ في المنطقة الصربية ، كما اطلع على الارقام الاولية الخاصة باقساط اعادة التأمين المسندة محليا وعربيا ودوليا . ولاحظ المؤتمر ان الارقام الاولية المتوفرة عن اعمال بعض الشركات الصربية تشير الى ضرورة تحقيق درجة اعلى من درجات التعاون الصربي في ميدان اعادة التأمين من جهة والى ضرورة الاسعفاء من الطاقات الاستيعابية الصربية وبصفة خاصة الطاقة الاستيعابية لشركات اعادة التأمين الصربية المتخصصة ويوصي بما يلي :-

- ١- ضرورة زيادة التعاون بين شركات التأمين واعادة التأمين الصربية .
- ٢- قيام الشركات الاعضاء التي لم تقدم معلومات عن اعمالها لسنة ١٩٧٣ بضرورة تقديمها طبقا للجدول التي اعدتها اللجنة ، من اجل اعداد تقرير شامل عن حجم التعاون في المنطقة الصربية .
- ٣- قيام جميع الشركات الاعضاء بتقديم المعلومات عن اعمالها لسنة ١٩٧٤ وما بعدها بمقتضى الجدول التي اعدتها اللجنة المكلفة بالموضوع وذلك فيما يختص باقساط اعادة التأمين المسندة .
- ٤- ضرورة اعتبار المعلومات المقدمة من قبل الشركات الاعضاء من قبل المعلومات الصربية التي لا يطلع عليها الا الامانة العامة واعضاء اللجنة المكلفة بدراستها .





٥ - تكليف مجلس الاتحاد بتشكيل لجنة خاصة للقيام بالمهمة المذكورة .

### تاسعا : التعاون في تأمين المشاريع الصربية المشتركة

اطلع المؤتمر على التقرير المقدم من وفد الاتحاد الذي زار كلا من الكويت والبحرين ، كما اطلع على الاسس الخاصة بمشروع التأمين على المشروعات التي تقام براسمال مشترك بين حكومات الاقطار الصربية وأوصى بما يلي :-

#### ١- المبادئ الأساسية

- أ - ان العقود بالمشروع المشترك الذي يقام براسمال مشترك بين حكومات الهلاد الصربية ولايشمل التصبير المشاريع التي تقام بقرض او مساعدة حكومية عربية واحدة او أكثر .
- ب - ان المشاريع الصربية المشتركة يجب ان تؤمن داخل المنطقة الصربية بشكل مشترك لرى انه من غير المقبول ان تؤمن هذه الصليات خارج المنطقة الصربية كما انه لايصح أن تنفرد بها شركة عربية واحدة او شركات عربية مصينه .
- ج - ان التأمين على هذه المشاريع يتم لدى شركات التأمين الوطنية التابعة للاقطار الصربية المساهمة في وأسماط المشروع المشترك وفق ترتيب مصين يتم الاتفاق عليه .
- د - تشترك شركات التأمين في الاقطار الصربية غير المساهمة في المشروع المشترك وكذلك شركات إعادة التأمين الصربية وفق اسس مصينه .
- هـ - تتم ادارة عملية التأمين المشترك من قبل احدى شركات التأمين الوطنية في البلد الذي يتخذ فيه المشروع .

٢ - تتم عملية التأمين المشترك وفقا للاسس المرفقة بتقرير الامين الصام على ان يتم مايلي :-

- أ - عتم تحديد حد ادنى او اقصى للرسم الذي يدفع للشركة المديرة للمشروع المشترك ويتوك تحديد الرسم للجماعة ذات الصلاقة بالمشروع .
- ب - اعتبار الاسس المذكورة مبادئ عامة تسترشد بها الجماعة عند تكوينها ، ولكل جماعة الحق في تعديلها بما يتلائم والظروف كل حالة .

### عاشرا : التعاون في تأمين الاساطيل الجوية والبحرية الصربية

اطلع المؤتمر على التقارير المقدمة من بعض الشركات الاعضاء حول التأمين المشترك على بعض الاساطيل الجوية والبحرية الصربية . ويهدى المؤتمر ارتياعه للتعاون الذي تحقق حتى الان وبأسمل في ازدياد التعاون حسبما تراه الجهات المهتمة ملائما بالنسبة اليها .



## مبادئ بطاقة التأمين الموحدة لتسهيل سير السيارات عبر الاقطار العربية

١ - يستند المؤتمر بارتياح قدام احدى عشر دولة عربية بالتوقيع على الاتفاقية الخاصة بالبطاقة

الموحدة وهى :-

- ١ - المملكة الاردنية الهاشمية
- ٢ - دولة الامارات العربية المتحدة
- ٣ - الجمهورية التونسية
- ٤ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
- ٥ - الجمهورية السورية السورية
- ٦ - الجمهورية العراقية
- ٧ - دولة الكويت
- ٨ - الجمهورية العربية الليبية
- ٩ - جمهورية مصر العربية
- ١٠ - المملكة المغربية
- ١١ - جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية

ويرى المؤتمر فى هذه الخطوة خدمة للمواطن العربى اثناء تنقله بين الاقطار العربية وتسهيلا لانتقال البضائع والاموال بين الاقطار العربية .

٢ - يوصى المؤتمر الاقطار العربية الاخرى التى لم توقع على الاتفاقية بصد بالتوقيع عليها والانضمام الى نظام البطاقة الموحدة . كما يوصى الحكومات الموقعة بالاسراع بالتصديق عليها .

٣ - تكليف الامانة العامة باعداد وتنظيم نموذج لبطاقة التأمين الموحدة وارسالها الى شركات التأمين فى الدول الاعضاء فى الاتفاقية من اجل اعتمادها . كما يوصى الامانة العامة بتصميم ايضاح حول كيفية تطبيق الاتفاقية على شركات التأمين التابعة للاقطار المنضمة اليها وكيفية تكوين المكاتب الخاصة بها .

٤ - يوصى المؤتمر بضرورة تشكيل جمعيات للوقاية من حوادث الطرق فى الاقطار العربية التى لم تشكل فيها مثل هذه الجمعيات . وبغاء على اقتراح الوفد التونسى فان المؤتمر يوصى بتشكيل اتحاد بين الجمعيات العربية للوقاية من حوادث الطرق وذلك من اجل تبادل الخبرة والتجربة فى هذا الميدان لحماية للارواح والاموال .

ويستند المؤتمر كذلك ارتياحه لتوقيع اتفاقية تسهيل سير السيارات بين اقطار المغرب العربى .